كتاب السَّبْقِ بين الخيل

وما رُوي فيه عن النبي ﷺ وفي أحكامه ، وهو زيادة في الكتاب

٤٨١٥- حدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البَغَويُّ ، حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله ، حدثنا عُقبة بن خالد السَّكُوني ، حدثنا عُبيد الله بن عمر ، عن نافع

عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ سَبَّقَ بين الخيل ، وفَضَّلَ القُرَّح في الغاية[١] .

٤٨١٦- حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ، حدثنا أبو كامل الجَحْدَري ، حدثنا سُلَيم بن أخضر ، حدثنا عُبيدالله بن عمر

(ح) وحدثنا إبراهيم بن حمَّاد ، حدثنا أحمد بن عُبيدالله العَنْبَري ، حدثنا المُعْتَمِر ، حدثنا عُبيدالله بن عمر ، عن نافع

عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ ضَمَّرَ الخيلَ وسابقَ بينها[٢] .

وقال المُعْتَمِر : كان يُضَمِّرُ ويُسابِقُ .

٤٨١٥- قوله : «سَبَّقَ بين الخيل» الحديث أخرجه أحمد (٦٤٦٦) ، وأبو داود (٢٥٧٧) ، وسكت عنه ، ثم المنذري ، وصَحَّحَه ابن حبان (٤٦٨٨) .

---

(١) هو في «مسند» أحمد (٦٤٦٦) ، و«صحيح» ابن حبان (٤٦٨٨) ، وهو حديث صحيح .

(٢) هو في «مسند» أحمد (٥٥٨٨) ، وهو حديث صحيح لغيره .

٤٨١٧- حدثنا علي بن عبدالله بن مُبَشِّر ، حدثنا أحمد بن سِنَان القَطَّان ، حدثنا يحيى بن سعيد

(ح) وحدثنا علي بن عبدالله بن مُبَشِّر ويعقوب بن محمد بن عبدالوَّهاب ، قالا : حدثنا حفص بن عمرو

(ح) وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البَزَّاز ، حدثنا عمر بن شَبَّة ، قالا : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عُبيدالله بن عمر ، قال : أخبرني نافع

عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ سابقَ بين الخيل المُضَمَّرة منها من الحَفْياءِ إلى ثَنِيَّةِ الوَدَاع ، وما لم يُضمَّرْ منها من ثَنِيَّة الوَدَاع إلى مسجد بني زُرَيق[1] .

٤٨١٧- قوله : «عن نافع ، عن ابن عمر» حديث ابن عمر : سابقَ رسول الله ﷺ بين الخيل ، فأُرسِلَت التي ضُمِّرَتْ منها ، وأمَدُها الحَفْياءُ إلى ثَنِيَّةِ الوَدَاع ، والتي لم تُضَمَّرْ أمَدُها ثَنِيَّةُ الوَداع إلى مسجد بني زُرَيق ، أخرجه أحمد (٤٤٨٧) والأئمة الستة [البخاري (٤٢٠) ، ومسلم (١٨٧٠) ، وأبو داود (٢٥٧٥) ، وابن ماجه (٢٨٧٧) ، والترمذي (١٦٩٩) ، والنسائي ٦/٢٢٥] في كتبهم ، وفي «الصحيحين» عن موسى بن عُقبة : أن بين الحَفْياء إلى ثَنِيَّة الوداع ستةُ أميالٍ أو سبعة ، وللبخاري (٢٨٦٨) قال سفيان : من الحَفياء إلى ثَنِيَّة الوداع خمسةُ أميال أو ستة ، ومن ثَنِيَّة الوداع إلى مسجد بني زُريق مِيلٌ .

المراد بالتَّضمير : أن تُعلَف الخيل حتى تَسمَنَ وتَقْوى ، ثم يُقلَّلَ عَلَفُها بقَدْر =

---

(١) هو في «مسند» أحمد (٤٤٨٧) و(٤٥٩٤) و(٥١٨١) ، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٠٠) و(١٩٠١) ، و«صحيح» ابن حبان (٤٦٨٦) و(٤٦٨٧) و(٤٦٩٢) ، وهو حديث صحيح .

وسيرد بعده من عدة طرق وبعضهم يزيد على بعض .

٤٨١٨- حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامة

(ح) وحدثنا علي بن عبدالله بن مُبَشِّر ، حدثنا تَمِيمُ بن الْمُنْتَصِر ، قالا : حدثنا عبدالله بن نُمير ، عن عُبيدالله بن عمر ، عن نافع

عن ابن عمر ، قال : ضَمَّرَ رسول الله ﷺ الخيلَ ، وكان يُرسِلُ التي ضُمِّرَتْ من الحَفْياء إلى ثَنِيَّةِ الوداع ، والتي لم تُضمَّرْ من ثَنِيَّةِ الوَداع إلى مسجد بني زُرَيق .

٤٨١٩- حدثنا ابن صاعد ، حدثنا أبو عُبيد الله المَخْزُومي سعيد بن عبدالرحمن ، حدثنا عبدالله بن الوليد العَدَني ، عن الثَّوري

(ح) وحدثنا الحسين بن إسماعيل ، حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا محمد بن عبدالوَهَّاب ، عن سفيان

(ح) وحدثنا ابن صاعد ، حدثنا أحمد بن منصور ، حدثنا يزيد بن أبي حَكِيم وأبو حُذيفة ، قالا : حدثنا سفيان

(ح) وحدثنا أبو صالح عبدالرحمن بن سعيد ، أخبرنا أبو مسعود ، أخبرنا أبو عامر ، حدثنا سفيان

(ح) وحدثنا أبو محمد بن صاعد ، حدثنا محمد بن عبدالملك بن زَنْجَوَيه ، حدثنا محمد بن يوسف الفِرْيابي ، عن سفيان ، عن عُبيدالله بن عمر ، عن نافع

= القُوت ، وتُدخَلَ بيتَها ، وتُغَشَّى بالجِلال حتى تَحْمى فتَعرَق ، فإذا جفَّ عَرَقُها خَفَّ لحمُها ، وقَوِيَتْ على الجَرْي ، كذا في «الفتح» (٦/٧٢) وذكر مثله في «النهاية» ، زاد في «الصحاح» : وذلك في أربعين يوماً .

عن ابن عمر قال : أجْرَى النبي ﷺ المُضمَّرةَ من الخيل من الحَفْياءِ إلى ثَنيَّةِ الوَداع ، وأجْرَى ما لم يُضمَّرْ من ثَنيَّة الوَداع إلى مسجد بني زُريق ، قال : فوَثَبَ بي الجِدارَ . قال سفيان : ما بين ثَنيَّةِ الوَداع إلى الحَفْياء خمسةُ أميال أو ستة ، وما بين ثَنيَّة الوَداع إلى مسجد بني زُريق مِيلٌ . هذا لفظ حديث عبدالله بن الوليد العدَني عن الثَّوري .

وقال هارون بن إسحاق في حديثه : إلى مسجد بني زُريق ، وذكروا أنها ستةُ أميالٍ .

وقال الرَّمادي ، عن أبي حُذيفة : قال سفيان : ما بين الحَفْياء إلى ثَنيَّة الوَداع ستةُ أميال ، وما بين مسجد بني زُرَيق إلى ثَنيَّة الوَداع مِيلٌ .

وقال أبو مسعود في حديثه : وأجْرَى ما لم يُضمَّرْ من الثَّنيَّة العُليا إلى مسجد بني زُريق ، قال ابن عمر : وكنتُ فيمن أجْرَى .

٤٨٢٠- حدثنا عبدالله بن محمد البَغَويُّ ، حدثنا داود بن رُشيد ، حدثنا ابن عُلَيَّة ، حدثنا أيوب ، عن ابن نافع ، عن نافع

عن ابن عمر ، قال : سَبَّقَ رسول الله ﷺ بين الخيل ، فأرْسلَ ما ضُمِّرَ منها من الحَفْياء - أو من الحَيْفاء - إلى ثَنيَّة الوداع ، وأرْسَلَ ما لم يُضمَّرْ منها من ثَنيَّة الوَداع إلى مسجد بني زُريق . قال عبدالله : وكنت فارساً يومئذ ، فسَبَقتُ الناس ، فَطَفَّفَتْ بي الفرسُ مسجدَ بني زُريق .

تفرَّد به إسماعيل ابن عُلَيَّة ، عن أيوب ، عن ابن نافع ، عن أبيه .

٤٨٢١- حدثنا أبو محمد بن صاعد[1] ، حدثنا أبو الخطَّاب زياد بن يحيى الحَسَّاني ، حدثنا حاتم بن وَرْدان ، حدثنا أيوب ، عن نافع

---

(١) جاء في نسخة في هامش (غ) : «يحيى بن محمد بن صاعد» .

عن ابن عمر : أن نبي الله ﷺ سَبَّقَ بين الخيل ، فجعل غايةَ المُضمَّرةِ من مكان كذا إلى ثَنِيَّة الوداع ، وجعل غايةَ التي لم تُضمَّرْ من ثَنِيَّةِ الوَداع إلى مسجد بني زُريق .

قال عبدالله : فجئتُ سابقاً ، فَطَفَّفَتْ بي الفرسُ حائطَ المسجد ، وكان قصيراً .

٤٨٢٢- حدثنا إبراهيم بن عبدالصمد الهاشمي ، حدثنا أبو مصعب ، عن مالك

(ح) وحدثنا الحسين بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن إسماعيل ، حدثنا مالك

(ح) وحدثنا أبو رَزْق أحمد بن محمد بن بَكْر ، حدثنا محمد بن محمد ابن خَلاَّد ، حدثنا معن بن عيسى ، حدثنا مالك

(ح) وحدثنا الحسين بن محمد بن سعيد البَزَّاز ، حدثنا الرَّبِيع بن سليمان ، حدثنا عبدالله بن وَهْب ، قال : أخبرني مالك

(ح) وحدثنا أبو علي محمد بن سليمان المالكي ، حدثنا بُنْدار ، حدثنا بِشْر ابن عمر ، حدثنا مالك ، عن نافع

عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أُضْمِرَتْ من الحَفْياء ، وكان أمَدُها ثَنِيَّةَ الوَداع ، وسابق بين الخيل التي لم تُضَمَّرْ من الثَّنِيَّة إلى مسجد بني زُريق ، وكان عبدالله بن عمر فيمن سابق بها .

ألفاظُهم متقاربة ، إلا أن بِشْر بن عمر قال : «سَبَّقَ» في الموضعين .

٤٨٢٣- حدثنا عبدالوهاب بن عيسى بن أبي حَيَّة ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا محمد بن سليمان بن مَسْمُول ، حدثنا عمر بن محمد بن المُنْكدِر ، عن أبيه

عن جابر بن عبدالله ، قال : سَبَّقَ رسول الله ﷺ بين الخيل ، فكنتُ على فرس منها ، فقال : «لا تزالُ تَبْضَعُه» . أي : لا تزال تَضْرِبُه .

٤٨٢٤- حدثنا علي بن عبدالله بن مُبَشِّر ، حدثنا أحمد بن سِنَان ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا سعيد بن زيد ، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت ، حدثنا أبو لَبِيد لِمَازَة بن زَبَّار ، قال :

أُرسِلَتِ الخيلُ زمن الحَجَّاج ، والحَكَمُ بن أيوب على البصرة ، فأتَيْنا الرِّهان ، فلما جاءت الخيل ، قلنا : لو مِلْنا إلى أنس بن مالك ، فسألناه : أكانوا يُراهِنون على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : فمِلْنا إليه وهو في قَصْرِه

٧٨٢٣- قوله : «محمد بن سليمان بن مَسْمُول» قال البخاري : سمعت الحُميدي يتكلَّم فيه ، وقال النسائي : مكي ضعيف ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : عامَّةُ ما يرويه لا يُتابَعُ عليه متناً وإسناداً .

وقوله : «لا تزال تَبضَعُه» يقال : ضرب ثلاثين سَوْطاً كلُّها تَبضَعُ وتَحدُرُ ، أي : تَشُقُّ الجِلْد وتَقْطَعُه وتُجْرِي الدَّم .

٤٨٢٤- قوله : «لِمَازَة بن زَبَّار» بفتح الزاي الموحدة ، أبو لَبِيد البصري ، وحديثه أخرجه أحمد ، (١٢٦٢٧) و(١٣٦٨٩) ، والدارمي (٢٤٣٥) ، والبيهقي (٢١/١٠) . =

بالزَّاوِيَة ، فقلنا : يا أباحمزة ، أكنتم تُراهِنون على عهد رسول الله ﷺ -أو كان رسولُ الله ﷺ يُراهِنُ؟- قال : نعم ، والله لقد راهَنَ على فَرَس له يقال له : سَبْحَةُ ، فجاءت سابقةً ، فبَهَشَ لذلك وأعجَبَه[1] .

٤٨٢٥- حدثنا ابن مُبَشِّر ، حدثنا أحمد بن سِنَان ، حدثنا عَفَّان بن مُسلم ، حدثنا سعيد بن زيد[2] ، حدثني الزُّبير بن الخِرِّيت ، عن أبي لَبِيد ، فذكر عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ نحوَ حديث يزيد .

= وقوله : «سَبْحَةُ» من قولهم : فرس سَبَّاح ، إذا كان حسنَ مَدِّ اليدين في الجَرْي .

وقوله : «فبَهَشَ» بالباء الموحدة والشين المعجمة ، أي : هَشَّ وفَرِحَ . كذا في «التلخيص» (١٦١/٤) . وروى البيهقي (٢١/١٠) من طريق سليمان بن حَرْب ، عن حماد بن زيد أو سعيد بن زيد ، عن واصل مولى أبي عُيَيْنَة ، حدثني موسى ابن عُبيد ، قال : كُنَّا في الحِجْر بعدما صَلَّيْنا الغَداةَ ، فلما أسفَرْنا إذا فينا عبدُ الله ابن عمر ، فجعل يَسْتَقْرِينا رجلاً رجلاً ، يقول : صَلَّيْتَ يا فلان؟ قال يقول : ها هنا ، حتى أتى عليَّ ، فقال : أين صلَّيْتَ يا ابن عُبيد؟ قلت : هاهنا ، فقال : بَخٍ بَخٍ ، ما نَعلَمُ صلاةً أفضلَ عند الله من صلاة الصُّبح جماعةً يوم الجمعة ، فسألوه : أكنتم تُراهِنون على عهد رسول الله ﷺ؟ قال :نعم ، لقد راهَنَ على فرس يقال لها : سَبْحَةُ ، فجاءت سابقةً ، انتهى .

---

(١) هو في «مسند» أحمد (١٢٦٢٧) و(١٣٦٨٩) ، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٩٩) ، وهو حديث حسن .

(٢) في الأصلين : «يزيد» ، وهو خطأ .

٤٨٢٦- حدثنا أبو الحسن محمد بن نوح الجُنْدَيْسابوريُّ ، وأبو بكر الأزْرق يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البُهْلُول ، قالا : حدثنا حُميد بن الرَّبيع ، حدثنا معن بن عيسى ، حدثنا مالك بن أنس ، عن ابن شِهاب ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة ، قال : كانت ناقةُ رسول الله ﷺ القَصْواء[1] لا تُدفَعُ في سباق إلا سَبَقَتْ ، قال سعيد بن المُسيّب : فجاء رجلٌ فسابَقَها ، فسَبَقَها ، فوَجَدَ الناسُ من ذلك أن سُبِقَتْ ناقةُ رسول الله ﷺ ، وبلغ ذلك النبيَّ ﷺ ، فقال : «إن الناس لم يَرْفَعُوا شيئاً في الدُّنيا إلا وَضَعَه الله عز وجل»[2] .

٤٨٢٧- حدثنا عثمان بن أحمد الدَّقَّاق وأبو سهل بن زياد وأبو بكر الشافعي ، قالوا : حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدثنا علي بن عبدالله ، حدثنا معن بن عيسى ، حدثنا مالك ، عن ابنِ شهاب ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة ، قال : كانت القَصْواءُ ناقة رسول الله ﷺ لا تُدفَعُ في سباق إلاّ سَبَقَتْ .

٤٨٢٨- حدثنا عبدالعزيز بن الواثق ، حدثنا القاسم بن زكريا ، حدثنا عبدالله بن جعفر بن يحيى البَرْمَكي ، حدثنا معن ، حدثنا مالك ، عن الزُّهري ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة ، قال : كانت العَضْباء لا تُسْبَقُ ، فجاء أعرابيٌّ على بَكْر فسابَقَه فسَبَقَها ، فشَقَّ ذلك على المسلمين ، وقالوا : يا رسول الله

---

(١) جاء في نسخة في هامش (غ) : «العضباء» .

(٢) أخرجه البزار (٣٦٩٤-كشف الأستار) ، والخطيب في «تاريخه» ٩/٤٣٧ .

سُبِقَتِ العَضْباء ، فقال النبي ﷺ : «إنه حقٌّ على الله أن لا يُرفَعَ شيءٌ من الأرض إلا وَضَعَه» .

٤٨٢٩- حدثنا عثمان بن أحمد وأبو سهل بن زياد وأبو بكر الشافعي ، قالوا : حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدثنا عبدالله بن مَسْلَمة ، عن مالك ، عن ابن شِهاب

أنه سمع سعيد بن المُسيّب يقول : إن العَضْبَاء ناقة رسول الله ﷺ كانت لا تُسَبقُ كلَّما دُفِعَتْ في سباق ، فدُفِعَتْ يوماً في إبلٍ فسُبِقَتْ ، فكانت على المسلمين كآبةٌ أن سُبِقَتْ ، فقال رسول الله ﷺ : «إن الناس إذا رَفَعُوا شيئاً - أو أرادوا رفعَ شيءٍ- وضعَهَ الله»[1] .

٤٨٣٠- حدثنا الحسن بن الخَضِر بمصر ، حدثنا أبو عبدالرحمن النَّسائي ، حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ، حدثنا بَقِيَّة ، حدثني شعبة ، حدثني حُميد الطَّويل

عن أنس ، قال : سابَقَ رسولَ الله ﷺ أعرابيٌّ فسَبَقَه ، فكأن أصحاب رسول الله ﷺ وَجَدُوا في أنفسِهم من ذلك ، فقيل له في ذلك ، فقال : «حقٌّ على الله تعالى أن لا يَرفَعَ شيءٌ نفسَه في الدنيا إلا وَضَعَه»[2] .

٤٨٣٠- قوله : «عن أنس قال : سابَقَ» حديث أنس أخرجه البخاري (٢٨٧١) ، وأحمد (١٢٠١٠) ، والنسائي (٦/٢٢٧) ، وفي الحديث جواز اتِّخاذِ =

---

(١) أخرجه البزار (٣٦٩٤-كشف الأستار) ، والخطيب في «تاريخه» ٩/٤٣٧ .

(٢) هو في «مسند» أحمد (١٢٠١٠) ، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٠٣) ، و«صحيح» ابن حبان (٧٠٣) ، وهو حديث صحيح .

٤٨٣١- حدثنا أبو العباس العَسْكَري عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق السَّرَّاج

(ح) وحدثنا أبو الحسن أحمد بن عُبيد بن إسماعيل الصَّفَّار وأبو عبدالله محمد بن العباس بن مِهْران ، قالا : حدثنا إبراهيم بن إسحاق السَّرَّاج النَّيْسابوريُّ ، حدثنا محمد بن أبان الواسطي ، حدثنا حماد بن سَلَمَة ، عن يونس بن عُبيد ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصين ، قال : قال رسول الله ﷺ : «لا جَلَبَ ، ولا جَنَبَ ولا شِغار في الإسلام ، ومن استَعْمَلَه فليس منا» وقال ابن مِهران : «ومن انْتَهَبَ ، فليس مِنّا»(١) .

تفرَّد به محمد بن أبان ، عن حماد بن سَلَمَة ، ولم يُكْتَبْ إلا من حديث إبراهيم السَّرَّاج ، عنه .

= الإبل للرُّكوب والمُسابقة عليها ، وفيه التَّزهيد في الدُّنيا للإشارة إلى أن كُلَّ شيءٍ منها لا يَرتَفعُ إلاّ اتَّضَعَ ، وفيه حسنُ خُلُقِ النبي ﷺ وتواضعُه .

٤٨٣١- قوله : «عن الحسن عن عِمران» الحديث أخرجه أبو داود (٢٥٨١) ، وأحمد (١٩٨٥٥) ، والنسائي (١١١/٦) ، والترمذي (١١٢٣) ، وابن حبان (٣٢٦٧) ، وصححاه ، وهو متوقِّف على صِحَّة سماع الحسن من عِمران ، وقد اختُلِفَ في ذلك ، زاد أبو داود بعد قوله : «لا جَلَبَ ، ولا جَنَبَ» : «يومَ الرِّهان» ، وانفرد بها ، وفي رواية أحمد والمؤلف بزيادة : «ولا شِغار في الإسلام» ورواه أبو يعلى(٢٤١٣) بإسناد صحيح عن ابن عباس مرفوعاً : «ليس منا من أجلَبَ على الخيل يومَ الرِّهان» وكذا أخرجه ابن أبي عاصم عنه بإسناد لا بأس به ، وأخرجه =

---

(١) هو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٥) ، و«صحيح» ابن حبان (٣٢٦٧) و(٥١٧٠) ، وهو حديث صحيح .

٤٨٣٢- حدثنا يعقوب بن إبراهيم البَزَّاز ، حدثنا جعفر بن محمد بن الفُضيل الرَّاسي ، حدثنا ابن أبي أُوَيس ، حدثنا كَثِير المُزَني ، عن أبيه

عن جده ، أن رسول الله ﷺ قال : «لا جَلَبَ ، ولا جَنَبَ ، ولا يَبِعْ حاضرٌ لَبادٍ» .

قال أبو الفضل : فَسَّرَ لنا ابن أبي أُويس قال : الجَلَب : يَجلُبُ حول الفرس من خَلْفٍ في المَيْدان ، ليحوزَ السُّبْقَةَ ، والجَنَب : أن يكون الفرس به اعتراضُ جُنُوب ، فيَعترِضَ له الرجل بقُرْبِه ، فيحوزَ الغايةَ .

= الطبراني (١١٣١٨) عنه أيضاً بلفظ : «لا جَلَبَ في الإسلام» وفيه أبو شَيْبَة ، وهو ضعيف ، وأخرجه الطبراني عن أنس مرفوعاً بإسناد صحيح بلفظ : «لا شِغَارَ في الإسلام ، ولا جَلَبَ ، ولا جَنَبَ ، وفَسَّر مالك الجَلَب والجَنَب بخلاف ما فَسَّرَه ابن إسحاق ، فقال : الجَلَب : أن يَتَخلَّف الفرسُ في السِّباق ، فيُحرِّكَ وراءَه شيءٌ يُستحَثُّ به فيَسبِق ، والجَنَب : أن يَجنُبَ مع الفرس الذي سابقَ به فرساً آخر حتى إذا دنا تَحوَّلَ الرَّاكب على الفرس المَجْنُوب فيَسبِق ، ويدلُّ على هذا التفسير زيادةُ أبي داود ، وهي قوله : «في الرِّهان» ، والرِّهان المسابقة على الخيل ، كذا في «التلخيص» (١٦٥/٤) ، و«النَّيْل»(٢٤٣/٨ - ٢٤٤) .

٤٨٣٢ - قوله : «كثير المُزَني» هو كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المُزني ، ضعيف جداً .

قوله : «ليُحْرِزَ السُّبْقة» قال الشوكاني : بضم السين المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف ، هو الشيء الذي يَجعلُه المتسابقان بينهما يأخُذُه من سَبَقَ منهما ، قال في «القاموس» : السُّبْقة ، بالضم : الخَطَرُ يُوضَعُ بين أهل السِّباق ، الجمع : أسباق .

٤٨٣٣- حدثنا عبدالله بن أحمد بن بُكَير ودَعْلَج بن أحمد ، قالا : حدثنا علي بن عبدالعزيز ، قال : قال أبو عُبيد في حديث النبي ﷺ : «لا جَلَب ، ولا جَنَب» .

قال : الجَلَب في شيئين : يكون في سِباق الخيل : وهو أن يُتبعَ الرجلُ [الرجلَ] فرسَه ، فيَركُضَ[1] خلفه ، ويَزْجُرَه ويَجْلُبَ عليه ، ففي ذلك معونة للفرس على الجَرْي ، فنُهيَ عن ذلك ، والوجه الآخر : في الصَّدقة : أن يَقدَمَ[2] المُصدِّقُ فيَنزِلَ موضعاً ، ثم يُرسِلَ إلى المِياه ، فتُجلب أغنام تلك المِياه عليه ، فيُصدِّقُها هناك ، فنُهيَ عن ذلك ، ولكن يَقدَمُ عليهم على مِياههم ، وبأفنيتهم ، فيُصدِّقُهم ، وأمّا الجَنَب : فأن يَجنُبَ الرجل خلف فرسه الذي سابق عليه فرساً عُرْياً ليس عليه أحدٌ ، فإذا بلغَ قريباً من الغاية رَكِبَ فرسَه العُرْيَ فسَبَقَ عليه ، لأنه أقلُّ إعياءً أو كَلالاً من الذي عليه الرَّاكبُ .

٤٨٣٤- حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد البَزَّاز ، حدثنا علي بن مسلم ، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ، عن سُفيان بن حُسين ، عن الزُّهري ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «لا عَتِيرةَ ولا فَرَعَ في الإسلام ، ولا جَلَبَ ، ولا جَنَب» .

وقال الزُّهري : والعَتِيرة : ذبحٌ كان لُمضَر في الجاهلية[3] .

---

(١) في الأصلين : «فيركب» .

(٢) في الأصلين : «فيقوم» .

(٣) هو في «مسند» أحمد (٧١٣٥) و(٧٢٥٦) و(٧٧٥١) و(٩٣٠١) و(١٠٣٥٦) ، و«صحيح» ابن حبان (٥٨٩٠) مقتصراً على شطره الأول ، وهو حديث صحيح .

٤٨٣٥- حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل ، حدثنا علي بن مُسلِم ، حدثنا عَبَّاد بن العَوَّام ، حدثنا سفيان بن حسين ، أخبرنا الزُّهري ، عن سعيد ابن المُسيّب

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من أدخَلَ فرساً بين فَرَسينِ وهو لا يُؤمَنُ أن يَسبِقَ ، فلا بأسَ به ، ومن أدخلَ فرساً بين فَرَسينِ وهو يُؤمَنُ أن يَسْبِقَ ، فإن ذلك هو القِمَارُ»(١) .

٤٨٣٥- قوله : «سفيان بن حسين» وثقه ابن معين والنسائي إلاّ في الزُّهري ، قال الحافظ في «التلخيص» (١٦٣/٤) : حديث : «من أدخلَ فرساً» من رواية أبي هريرة أخرجه أحمد (١٠٥٥٧) ، وأبو داود (٢٥٧٩) ، وابن ماجه (٢٨٧٦) ، والحاكم (١١٤/٢) ، والبيهقي (٢٠/١٠) ، وابن حزم ، وصَحَّحَه ، قال الطبراني في «الصغير» (٤٧٠) : تفرد به سعيد بن بَشِير ، عن قتادة ، عن سعيد ابن المُسيّب ، وتفرَّد به عنه الوليد ، وتفرَّد به عنه هشام بن خالد . قال ابن حجر : قلت : رواه أبو داود (٢٥٨٠) عن محمود بن خالد ، عن الوليد ، لكنه أبدل قتادة بالزُّهري ، ورواه أبو داود وباقي من ذُكِرَ قبلُ من طريق سفيان بن الحسين ، عن الزُّهري ، وسفيان هذا ضعيف في الزُّهري ، وقد رواه مَعْمَر وشُعيب وعُقيل عن الزُّهري ، عن رجال من أهل العلم ، قاله أبو داود ، قال : وهذا أصحّ عندنا ، وقال أبو حاتم : أحسنُ أحواله أن يكونَ موقوفاً على سعيد بن المُسيّب ، فقد رواه يحيى بن سعيد ، عن سعيد قولَه . انتهى . وكذا هو في «الموطأ» (٩٠٣) عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد قوله ، وقال ابن أبي خَيْثَمة : سألت ابن معين عنه ، قال : هذا باطل ، وضرب على أبي هريرة ، ووقع في «الحلية» لأبي نُعيم من حديث الوليد ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن الزُّهري ، وقوله : «ابن =

---

(١) سلف برقم (٤١٩٥) .

٤٨٣٦- حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد القَطَّان ، حدثنا الحسن بن علي بن شَبِيب المَعْمَري ، قال : سمعت محمد بن صُدْران السَّلِيمي[1] ، يقول : حدثنا عبدالله بن ميمون المَرَئي ، حدثنا عَوْف ، عن الحسن - أو خِلاس -

عن علي رضي الله عنه - شك ابن ميمون - أن النبي ﷺ قال لعلي : «يا عليُّ ، قد جعلتُ إليك هذه السُّبْقة بين الناس» فخرج عليٌّ رضي الله عنه ، فدعا سُراقَةَ بن مالك ، فقال : يا سُراقَة ، إني قد جعلتُ إليك ما جعل النبي ﷺ في عُنُقي من هذه السُّبقة في عُنُقِك ، فإذا أتَيْتَ المِيطان - قال أبو عبدالرحمن : والمِيطان : مُرسَلُها

= عبدالعزيز» خطأ . قاله الدارقطني ، والصواب : سعيد بن بَشِير كما عند الطبراني والحاكم ، وحكى الدارقطني في «العلل» أن عُبيد بن شَرِيك رواه عن هشام بن عَمَّار ، عن الوليد ، عن سعيد بن بَشِير ، عن قتادة ، عن ابن المُسيّب ، عن أبي هريرة ، وهو وَهْمٌ أيضاً ، فقد رواه أصحاب هشام عنه ، عن الوليد ، عن سعيد ، عن الزُّهري ، قال الحافظ : وقد رواه عَبْدانُ ، عن هشام مثلَ ما قال عُبيد ، أخرجه ابن عدي (١٢٠٩/٣) عنه ، وقال : إنه غَلَطٌ . فتبَيَّنَ بهذا أن الغَلَط فيه من هشام ، وذلك أنه تَغيَّر حفظُه في الآخر . انتهى كلامه بحروفه .

٤٨٣٦- قوله :«عن علي» الحديث أخرجه البيهقي (٢٢/١٠) وقال : ضعيف ، قلت : فيه عبدالله بن ميمون المَرَئي ، ولعله القَدَّاح ضعيف جدّاً ، والحسن وخِلاس بن عمرو ثقتان ، لكن لم يَسْمَعا من عليٍّ ، صرَّح به الحفاظ . =

---

(١) في الأصلين : السلمي ، وهو خطأ ، وما أثبتناه من مصادر ترجمته ، وهو محمد بن إبراهيم بن صُدْران الأزدي السَّليمي ، نسب إلى جدِّه .

من الغاية - فصُفَّ الخيل ، ثم نادِ ثلاثاً : هل من مُصْلح لِلجام[1] ، أو حامل لغُلام ، أو طارح لـجَلٍّ؟[2] فإذا لم يُجِبْك أحد ، فكَبِّرْ ثلاثاً ، ثم خَلِّها عند الثالثة يُسعِدُ الله بِسَبَقِه من شاء من خَلْقِه . وكان علي رضي الله عنه يَقْعُدُ عند مُنْتَهى الغاية ، ويَخُطُّ خطّاً ، يُقيمُ رجلين متقابلين عند طَرَف الخَطِّ ، طَرَفُه بين إبهامَيْ أرجلِهما ، وَتمرُّ الخيلُ بين الرَّجلين . ويقول لهما : إذا خرج أحدُ الفرسين على صاحبه بطَرَف أُذُنيه ، أو أُذنٍ أو عِذارٍ ، فاجعلوا السُّبْقة له ، فإن شكَكْتُما[3] فاجعلا سَبَقَهما نصفين ، فإذا قَرَنْتُم ثنتين فاجْعَلُوا الغايةَ من غاية أصغرِ الثنتين[4] ، ولا جَلَبَ ، ولا جَنَبَ ، ولا شِغارَ في الإسلام .

قوله : «فإذا أتيتَ المِيطانَ» هو بالكسر : الغاية ، كذا في «القاموس»[5] .

قوله : «فصُفَّ الخيل» هي خيل الحَلْبة ، قال في «القاموس» : الحَلْبة ، بالفتح : الدُّفعة من الخيل في الرِّهان ، وخيلٌ تَجتمِعُ للسِّباق من كل أوْب .

قوله : «ثم نادِ» فيه استحبابُ التأنِّي قبل إرسال خيل الحَلْبة ، وتنبيههم على إصلاح ما يُحتاجُ إلى إصلاحِه ، وجعلِ علامةٍ على الإرسال من تَكْبيرٍ أو غيرِه ، وتأميرِ أميرٍ يفعلُ ذلك .

قوله : «يُسعِدُ الله بسَبَقه» فيه أن السِّباق حلال . =

---

(١) في الأصلين : «هل مصل للجام» .

(٢) في الأصلين : «أو طارح بجل» .

(٣) جاء في نسخة في هامش (غ) : «شككتم» .

(٤) في (غ) : «الثنيتين» ، والمثبت من (ت) وهامش (غ) .

(٥) قلنا : نعم هو في «القاموس» ، وفي «القاموس» أيضاً في تفسيره : هو موضع يُوطَنُ لتُرسَلَ منه الخيل في السِّباق ، وهو المعنى المراد هنا .

= قوله : «ويَخطُّ خطّاً» وفيه مشروعية التحرِّي في تبيين الغاية التي جُعِلَ السِّباق إليها ، لما يلزم من عدم ذلك من الاختلاف والشِّقاق والافتراق .

قوله : «بطَرف أُذُنيه» فيه دليل على أن السَّبْقَ يَحصُلُ بِقَدار يسيرٍ من الفَرَس ، كطَرَف الأُذُنين ، أو طَرَف أُذُن واحدة .

قوله : «فإن شكَكْتُما» فيه جواز قِسْمَة ما يُراهنُ عليه المتسابقون عند الشَّكِّ في السابق .

قوله : «فإذا قرَنْتُم ثنتين» أي إذا جُعِلَ الرِّهان بين فَرَسين من جانب ، وفَرَسينِ من الجانب الآخر ، فلا يُحْكَمُ لأحد المتراهنين بالسَّبقِ بمجرَّد سَبْقِ أكبر الفرسينِ ، إذا كانت إحداهما صغرى ، والأخرى كبرى ، بل الاعتبارُ بالصُّغرى ، كذا في شرح «المنتقى» .

قال العبد الضعيف سامح الله عنه وعن والديه وعن مشايخه : هذا آخر ما قَصَدْنا إيرادَه في هذا الجزء الثاني من «التعليق المغني على سنن الدارقطني» ، اللهم كما مَنَنْتَ عليَّ بإكمال هذا التعليق ، وتَفضَّلْت عليَّ بالفراغ منه ، فامْنُنْ عليَّ بقَبوله ، واجعله لي ذَخِيرةَ خيرٍ عندك يا ربَّ العالمين ، ولا أُحصِي شُكْرَك على ما رزقتني من مَحبَّةِ علم الحديث ، وأنت كما أثنَيْتَ على نفسك ، وإني تُبْتُ إليك من شرِّ ما عَمِلْتُ ومن شرِّ ما عَلِمْتُ ، وأعوذُ بك من علمٍ لا يَنفعُ ، وعملٍ لا يُرفَعُ ، وقلبٍ لا يَخْشَعُ ، اللهم آتِ نفسي تقواها ، وزَكِّها أنتَ خيرُ من زَكَّاها ، أنت وَلِيُّها ومَوْلاها ، اللهم اغفر لي ذُنوبي وخطئي وعَمْدي ، وكلَّ ذلك عندي ، واغسِلْ عني خطاياي بماء الثَّلْج والبَرَد ، ونَقِّ قلبي من الخطايا كما نَقَّيْتَ الثَّوبَ الأبيض من الدَّنَس ، وباعِدْ بيني وبين خطاياي كما باعَدْتَ بين المَشرِق والمَغرِب ، اللهم اغفِرْ لي ولوالديَّ ولمشايخي ، واستُرْ عيوبَهم ، وانشُرْ عليهم =